

Distr.: Limited
8 November 2010
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الثانية

البند ٢٠ (د) من جدول الأعمال
التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي
لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

اليمن*: مشروع قرار

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٢٢/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٨٦/٦٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٢/٦٣ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ و ٧٣/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ والقرارات والمقررات المتعلقة بحماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١)، بما في ذلك التسليم بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يقتضي تعاون جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن ومشاركتها في استجابة دولية فعالة ومناسبة، وفقا لمسؤولياتها المشتركة والمتباينة في الوقت ذاته ولقدرات كل منها وأحوالها الاجتماعية والاقتصادية،

* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٧٧١، الرقم ٣٠٨٢٢.



وإذ تشير كذلك إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢) الذي أعرب فيه رؤساء الدول والحكومات عن عزمهم على بذل قصارى جهدهم لضمان بدء نفاذ بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(٣) وعلى الشروع في خفض انبعاثات غازات الدفيئة على النحو المطلوب،

وإذ تشير إلى إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة^(٤) وخطه تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")^(٥)،

وإذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٦)،

وإذ تشير كذلك إلى الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة لعام ٢٠١٠ بشأن الأهداف الإنمائية للألفية ونتائجه،

وإذ تشير إلى نتائج الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المعقودتين في بالي، إندونيسيا في الفترة من ٣ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧^(٧)،

وإذ تؤكد من جديد برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(٨) وإعلان موريشيوس^(٩) واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية^(١٠)،

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٠٣، الرقم ٣٠٨٢٢.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) انظر المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٦) انظر القرار ١/٦٠.

(٧) FCCC/CP/2007/6/Add.1 و 2 و FCCC/KP/CMP/2007/9/Add.1 و 2.

(٨) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٩) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإذ تظل يساورها بالغ القلق لأن جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وبلدان في أفريقيا، تواجه أخطاراً متزايدة بسبب التعرض للآثار السلبية لتغير المناخ، وإذ تؤكد ضرورة تلبية الاحتياجات الخاصة بالتكيف والمتصلة بهذه الآثار،

وإذ تدرك أن البلدان المنخفضة والبلدان الجزرية الصغيرة الأخرى، والبلدان ذات المناطق الساحلية المنخفضة والقاحلة وشبه القاحلة أو المناطق المعرضة للفيضانات والجفاف والتصحر، والبلدان النامية ذات النظم الإيكولوجية الجبلية الهشة هي ضعيفة على نحو خاص حيال الآثار الضارة المترتبة على تغير المناخ،

وإذ تلاحظ أن عدد الأطراف في الاتفاقية بلغ حتى الآن مائة وأربعة وتسعين طرفاً، منها مائة وثلاث وتسعون دولة ومنظمة واحدة من منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي،

وإذ تلاحظ أيضاً أن عدد الأطراف التي صدقت حتى الآن على بروتوكول كيوتو أو انضمت إليه أو قبلته أو وافقت عليه بلغ مائة وتسعين، منها تسعة وثلاثون طرفاً مدرجاً في المرفق الأول للاتفاقية،

وإذ تلاحظ كذلك التعديل الذي أدخل على المرفق بء لبروتوكول كيوتو^(١١)،

وإذ تلاحظ الأعمال التي يضطلع بها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وضرورة بناء القدرات العلمية والتكنولوجية وتعزيزها بوسائل عدة، منها مواصلة تقديم الدعم إلى الفريق من أجل تبادل البيانات والمعلومات العلمية، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تلاحظ أيضاً أهمية الاستنتاجات العلمية الواردة في تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ، والتي توفر منظوراً علمياً وتقنياً واجتماعياً واقتصادياً متكاملًا بشأن المسائل ذات الصلة وتسهم بصورة إيجابية في المناقشات الدائرة في إطار الاتفاقية وفي فهم ظاهرة تغير المناخ، بما في ذلك آثارها وأخطارها،

وإذ تؤكد من جديد أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والقضاء على الفقر أولويتان عالميتان،

وإذ تسلم بأن بلوغ الهدف النهائي للاتفاقية يتطلب إجراء تخفيضات كبيرة في الانبعاثات العالمية،

(١١) FCCC/KP/CMP/2006/10/Add.1، المقرر ١٠م أ-٢، المرفق.

وإذ تؤكد من جديد التزامها بالهدف النهائي للاتفاقية وهو تثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الغلاف الجوي عند مستوى يحول دون تدخل الإنسان بشكل خطير في نظام المناخ، وإذ تؤكد من جديد أيضا ضرورة بلوغ ذلك المستوى في إطار زمني يسمح للنظم الإيكولوجية بالتكيف تكيفا طبيعيا مع تغير المناخ وضمان عدم تعرض إنتاج الأغذية للخطر وتمكين التنمية الاقتصادية من المضي على نحو مستدام،

وإذ تؤكد من جديد الالتزامات المالية للبلدان الأطراف المتقدمة النمو والأطراف الأخرى من البلدان المتقدمة النمو المدرجة في المرفق الثاني بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو،

وإذ تعترف بأن المرأة عنصر فاعل رئيسي في الجهود المبذولة من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإذ تدرك أن اعتماد منظور جنساني يمكن أن يساهم في الجهود الرامية إلى التصدي لتغير المناخ،

وإذ تحيط علما بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١٢)،

١ - تقر بالحاجة الملحة للتصدي لتحدي تغير المناخ وتهيب بالدول أن تتعاون في العمل من أجل بلوغ الهدف النهائي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن طريق تنفيذ أحكامها بصورة عاجلة؛

٢ - تلاحظ أن الدول التي صدقت على بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ^(١٣) ترحب ببدء نفاذ البروتوكول في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وتحث بقوة الدول التي لم تصدق عليه بعد على أن تفعل ذلك في الوقت المناسب؛

٣ - تحيط علما بنتائج الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو اللتين استضافتهما حكومة الدانمرك في الفترة من ٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩^(١٣)؛

٤ - تحيط علما مع التقدير بعرض حكومة المكسيك استضافة الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المقرر عقدهما في كانكون، المكسيك، في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛

(١٢) انظر A/65/294، الفصل الأول.

(١٣) Add.1 و FCCC/KP/CMP/2009/21 و FCCC/CP/2009/11/Add.1.

٥ - **تلاحظ** العمل الجاري المتزامن الذي يؤديه الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية والفريق العامل المخصص المعني بالنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو، ودعوة الأطراف في كل من الاتفاقية وبروتوكول كيوتو إلى إنجاز هذا العمل في وقت مبكر كل وفقا لولايته وكفالة بصورة خاصة عدم وجود ثغرة بين فترتي الالتزامات الأولى والثانية بموجب بروتوكول كيوتو؛

٦ - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تجتمع في كانكون بروح من الطموح والتفاؤل والتصميم بغية تحقيق نتيجة موضوعية طموحة في الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وفقا لمبادئ وأهداف الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

٧ - **تحيط علما مع التقدير**، في هذا الصدد، بعرض حكومة جنوب أفريقيا استضافة الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية والدورة السابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، المقرر عقدهما في عام ٢٠١١؛

٨ - **تحث** الأطراف في الاتفاقية على مواصلة الاستفادة من المعلومات الواردة في تقرير التقييم الرابع للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ في عملها، وتدعو الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى القيام بذلك؛

٩ - **تقرر** بأن تغير المناخ يشكل أخطارا وتحديات جسيمة لجميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية وبلدان في أفريقيا، ومن بينها البلدان قليلة المنعة بصفة خاصة في مواجهة الآثار الضارة لتغير المناخ، وتهيب بالدول أن تتخذ إجراءات عاجلة على الصعيد العالمي للتصدي لتغير المناخ، وفقا للمبادئ المحددة في الاتفاقية ومن بينها مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتباينة في الوقت ذاته وللقدرة الخاصة بكل منها، وتحث، في هذا الصدد، جميع البلدان على التنفيذ الكامل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية واتخاذ إجراءات وتدابير فعالة وملموسة على جميع الصعد وتعزيز التعاون الدولي في إطار الاتفاقية؛

١٠ - **تؤكد** من جديد ضرورة بذل الجهود من أجل التصدي لتغير المناخ بشكل يؤدي إلى تعزيز التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي المطرد للبلدان النامية والقضاء على الفقر، عن طريق تعزيز التكامل بين العناصر الثلاثة للتنمية المستدامة وهي التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، باعتبارها دعائم مترابطة ومتعاضدة، على نحو متكامل ومنسق ومتوازن؛

- ١١ - **تقر** بالحاجة الملحة إلى توفير المزيد من الدعم في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكول كيوتو الملحق بها؛
- ١٢ - **تقر كذلك** بالحاجة الماسة إلى توفير الموارد المالية والتقنية، وكذلك بناء القدرات وإتاحة الفرص للحصول على التكنولوجيا ونقلها، لمساعدة البلدان النامية المتأثرة سلبا بتغير المناخ؛
- ١٣ - **تلاحظ الأعمال** الجارية التي يضطلع بها فريق الاتصال التابع لأمانات ومكاتب الهيئات الفرعية ذات الصلة للاتفاقية الإطارية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا^(٤)، واتفاقية التنوع البيولوجي^(٥)، وتشجع على التعاون الوثيق من أجل تعزيز أوجه التكامل فيما بين الأمانات الثلاث، مع احترام وضعها القانوني المستقل؛
- ١٤ - **تدعو** مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف إلى أن تراعي، لدى تحديد مواعيد اجتماعاتها، جدول اجتماعات الجمعية العامة ولجنة التنمية المستدامة حتى تكفل التمثيل المناسب للبلدان النامية في تلك الاجتماعات؛
- ١٥ - **تدعو** أمانة الاتفاقية الإطارية إلى أن تقدم، عن طريق الأمين العام، تقريرا عن أعمال مؤتمر الأطراف إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين؛
- ١٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند الفرعي المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة".

(١٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٩٥٤، الرقم ٣٣٤٨٠.

(١٥) المرجع نفسه، المجلد ١٧٦٠، الرقم ٣٠٦١٩.